

لعام ١٩٦٣ للوكالات المتخصصة وللوكالة الدولية للطاقة الذرية^(١) :

٢ - وتلفت انتظار الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى التعليقات
والملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، والى الاراء التي ابديت
في اللجنة الخامسة اثناء الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة :

٣ - وتحيط علما مع الموافقة بالنهج الذي اعتمدته لجنة التسيير الادارية بشأن إعادة
النذر في اختصاصات المجلس الاستشاري للخدمة المدنية وتكوينه ، وطرق عمله^(٢) ،

٤ - وتطلب الى الامين العام اعلام الجمعية العامة بما يحمل من تطورات بهذا الشأن ،
والى اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية تقديم ملاحظاتها على ذلك لتنظر فيها الجمعية
العامة في دورتها الثامنة عشرة .

الجلسة العامة ١٢٠١

٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

القرار ١٨٢٠ (الدورة ١٢)

جدول الاشتراكات في نفقات الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة الاشتراكات^(٣) ،

١ - تقرر ان تكون نسب اشتراك تتفاوتا وسيرا على منغوليا رومانيا كما يلي :

النسبة المئوية

٤٠%

تنغانيتس

٤٠%

سيراليون

٤٠%

منغوليا

٤٠%

موريانيا

(١) المرجع الاخير ، البند ٦٩ من جدول الاعمال ، الوثيقة جع/٥٣٣٢

(٢) المرجع الاخير ، الوثيقة جع/ل/٥٩٣٤

(٣) المرجع الاخير ، الدورة السابعة عشرة ، الملحق رقم ١٠ (جع/٥٢١٠)

وتفصيل هذه النسب الى جدول الاشتراكات المئوي للاعوام ١٩٦٢ و ١٩٦٣ و ١٩٦٤ و ١٩٦٥ الوارد في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٦٩١ (الدورة ١٦) المتخد في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، وتحسب على نفس الاسس التي تحسب عليها اشتراكات جميع الدول الاعضاء الاخرى ؟

٢ - وتقرر ، نذيرا الى ان سيراليون اصبحت عضوا في الام المتحدة في ٢٧ ايلول (سبتمبر) ١٩٦١ ، ومنغوليا وموريتانيا في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦١ ، وتتناغنيقا في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، ان تدفع هذه الدول عن العام الذي قبلت فيه اشتراكات تعادل سبع نسب اشتراكها عن عام ١٩٦٢ من صافي ميزانية عام ١٩٦١ ؟

٣ - وتقرر ، بشأن الاشتراك الذي تبلغ نسبته ٣٠% في المائة ، والذى تشتراك الجمهورية العربية المتحدة وسوريا بالمساهمة به في جدول اشتراكات اعوام ١٩٦٢ و ١٩٦٣ و ١٩٦٤ و ١٩٦٥ ، والذى نصت عليه الفقرة ١ من القرار ١٦٩١ (الدورة ١٦) ، ان يقسم بين هاتين الدولتين على الوجه التالي :

النسبة المئوية	الجمهورية العربية المتحدة
٤٠%	سوريا
٢٥%	

٤ - وتقرر ان تكون الدفعات المعجلة التي تدفعها تناغنيقا وسيراليون ومنغوليا وموريتانيا لصندوق رأس المال المتداول بموجب المادة ٥(٨) من نظام الام المتحدة المالي ، بنسبة ٤٠% في المائة ، لكل دولة من هذه الدول ، من مجموع مبلغ الصندوق ، وان تعتبر هذه الدفعات المعجلة دفعات متساوية الى المستوى المرخص به للصندوق ، ريثما تدمج نسب اشتراكات الدول الاعضاء الاربع الجديدة في جدول الاشتراكات المئوي ؟

٥ - وتطلب الى الامين العام تكليف الخبراء اللازمين باجراء دراسة اختصاصية عن مختلف ائمة المحاسبة القومية ، للحصول على الرأى الوثيق في كافة مشاكل المحاسبة المتعلقة بذلك والتاشعة عن اعداد المواد الاحصائية لاستعمال لجنة الاشتراكات عند ما تتبع درس جدول الاشتراكات ؟

٦ - وتدعى الامين العام الى ان يرسل الى لجنة الاشتراكات محضر مناقشات الدورة السابعة عشرة بشأن جدول الاشتراكات ، مشفوعا بـ تقرير اللجنة الخامسة عن هذه المسألة (١) ؟

(١) المرجع الاخير ، الدورة السابعة عشرة ، المرفقات ، البند ٦٧ من جدول اعمال ، الوثيقة جع/٥٣٩٢ / التنفيذ ١

٧ - وتنطلب الى لجنة الاشتراكات ان تقوم ، في ضوء نتائج دراسة الخبراء المنصوص عليهم في الفقرة ٥ أعلاه وفي ضوء جميع المعلومات التي تتيحها لها الدول الاعضاء ، بتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة عشرة ، مشفوعاً بأية توصيات قد تبدو لازمة بشأن التعديلات الممكنة في جدول الاشتراكات .

الجلسة الخامسة ١٢٠
٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

* * *

ملاحظات

اعمال الصيانة والتحسين الرئيسية في مقر الامم المتحدة
(البند ٦٢)

اقررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١١٩١ المعقدة في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، القرارات المتخذة من اللجنة الخامسة والواردة في تقريرها (١) .

مسائل الموظفين الاجنبيين
(البند ٧٠ (ج))

اقررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١١٩٩ المعقدة في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، القرار المتخذ من اللجنة الخامسة والوارد في تقريرها (٢) .

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي
(الفصل الرابع عشر) (البند ١٢)

احاطت الجمعية العامة في جلستها ١١٩٩ المعقدة في ١٩ كانون الاول (ديسمبر)

(١) المرجع الاخير ، البند ٦٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة جع/٥٣٤ ، النبذة ٨ .

(٢) المرجع الاخير ، البند ٧٠ من جدول الاعمال ، الوثيقة جع/٥٣٢٢ ، النبذة ٤٠ .

١٩٦٢ ، بتقرير اللجنة الخامسة^(١) .

تشبييد مبني الامم المتحدة في سانتياغو بالشيلي
(البند ٦٢)

احاطت الجمعية العامة علما ، في جلساتها العامة ١٢٠ المعقودة في ٢٠ كانون الاول
(ديسمبر) ١٩٦٢ ، بتقرير اللجنة الخامسة^(٢) .

تحيين الامين العام للامم المتحدة^(٣)
(البند ١٨)

احاطت الجمعية العامة علما ، في جلساتها العامة ١٢٠ المعقودة في ٢٠ كانون الاول
(ديسمبر) ١٩٦٢ ، بالتوسيبات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة^(٤) .

(١) المرجع الاخير ، البند ١٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة جع/٥٣٨١ .

(٢) المرجع الاخير ، البند ٦٢ من جدول الاعمال ، الوثيقة جع/٥٣٨٦ .

(٣) انظر: القرار ١٢٢١ (الدورة ١٧) .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة عشرة ، المرفقات ، البند ١٨ من
جدول الاعمال ، الوثيقتان جع/٥٣٢٤ ، النبذة ٦ و جع/٥٣٢٤ ، النبذة ١ ، النبذة ٢ .